



اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد بالذكوات
الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير المؤمنين علي بن أبي

طالب {عليه السلام}

شبهها لضياؤها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها

موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}

من الدراري المضيئة

{در النجف} فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض، وهي ثلاثة

مرتفعات صغيرة تتوءات بارزة في أرض الغري وقد سميت الغري باسمها، وكلمة

بيض لبروزها عن الأرض. وفي رواية إنها موضع خلوته أو إنها موضع عبادته

وفي رواية أخرى في رواية المفضل عن الإمام الصادق {عليه السلام} قال:

قلت: يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع المؤمنين؟ قال: يكون ملكه

بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها وبیت ماله ومقسم غنائم المسلمين

مسجد السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض



نيوان الوقف الشيعي / دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة الذكوات البيضاء

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى كتابكم المرقم ١٠٤٦ والمؤرخ ٢٠٢١/ ١٢/٢٨ والخاص بكتابنا المرقم ب ت ٥٧٤٤/٤ في ٢٠٢١/٩/٦ والمتضمن استحداث مجلتكم التي تصدر عن الوقف المذكورة أعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وإنشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر المولفظة الواردة في كتابنا أعلاه موافقة نهائية على استحداث المجلة. ... مع والفر التحدير

أ.م.د. هامين صالح حسن

المدير العام لدائرة البحث والتطوير / وكالة

٢٠٢٢/١/١٤

نسخة منه الى:

- قسم الشؤون العلمية / شعبة التوثيق والنشر والترجمة / مع الاوليات .
- المستودع .

مهند ابراهيم
١٠ / كانون الثاني

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير

المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إمامهم

المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦

تعدّ مجلة الذكوات البيضاء مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.



مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تُصَدِّرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالدرَّاسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



العدد (١٧)

السنة الثالثة المجلد الأول

جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ تشرين الأول ٢٠٢٥ م
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)
الرقم المعياري الدولي ISSN 2786-1763

الزَّكَاةُ الْبَيْضَاءُ



التدقيق اللغوي
م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية
أ.م.د. رافد سامي مجيد

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ - تشرين الأول ٢٠٢٥ م

عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات
رئيس التحرير

أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن الحسني

هيئة التحرير

أ.د. عبد الرضا بهية داود

أ.د. حسن منديل العكيلي

أ.د. نضال حنش الساعدي

أ.د. حميد جاسم عبود الغراي

أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع

أ.م.د. عقيل عباس الريكان

أ.م.د. أحمد حسين حيال

أ.م.د. صفاء عبدالله برهان

م.د. موفق صبري الساعدي

م.د. طارق عودة مري

م.د. نوزاد صفر بخش

هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. نور الدين أبو لحة / الجزائر

أ.د. جمال شليبي / الاردن

أ.د. محمد خاقاني / إيران

أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

الذَّكْوَانُ الْبَيْضُ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصْدُرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبَحْوثِ وَالدراسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



العنوان الموقعي

مجلة الذكوات البيضاء

جمهورية العراق

بغداد / باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN ١٧٦٣-٢٧٨٦

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الإلكتروني

إيميل

offreserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

العدد (١٧) السنة الثالثة حمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ - تشرين الأول ٢٠٢٥ م

دليل المؤلف

- ١- أن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
 - ب . اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.
 - ت . بريد الباحث الإلكتروني.
 - ث . ملخصان: أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
 - ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجدت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4) .
- ٥ . يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
 - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
 - ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦) . والملخصات (١٢)
- أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .
- ٩- أن تكون هوامش البحث بالنظام الإلكتروني (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢ .
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لا تعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث إلى مقر المجلة - دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد - باب المعظم)
- أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) (offreserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في مقر المجلة
- ٢٢- لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشروط من هذه الشروط .

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصَلِيَّةٌ مُجَكِّمَةٌ تَصَدُّرُ عَنْ دَائِرَةِ الْبُحُوثِ وَالْدِّرَاسَاتِ فِي ذِيَوَانِ الْوَقْتِ الشَّيْبَعِيِّ

محتوى العدد (١٧) المجلد الأول

| ت | عنوانات البحوث | اسم الباحث | ص |
|----|---|--|-----|
| ١ | البعد التقسي للدين عند سيجيموند فرويد (١٨٥٦-١٩٣٩م) | أ.م.د. إخلاص جواد علي مير | ٨ |
| ٢ | إستراتيجية الدولة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة في العراق | أ. د. حمزة محمود شمخي | ٢٦ |
| ٣ | أدوات تحقيق العدالة الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي | أ.م.د. أحمد وسام الدين قوام | ٤٠ |
| ٤ | البنية السردية في رواية (ردني إليك) لأحمد آل حمدان | أ. م. د. سهاد ساعد صاحب | ٥٠ |
| ٥ | من النشوء الكوني الى تعددية العوالم: تأملات فلسفية حدود العلم وامكانات الوعي | أ. م. د. أكرم مطلق محمد | ٦٢ |
| ٦ | حركة المقاومة الاسلامية حماس النشأة والتطور دراسة تاريخية وسياسية | أ.م.د. وداد جابر غازي | ٨٢ |
| ٧ | أثر أنموذج ADI في تحصيل مادة الاجتماعيات عند طالبات الصف الثالث المتوسط وتنمية تفكيرهن الاحاطي | م. د. ميسون محمد علي | ١٠٢ |
| ٨ | التنوع البيولوجي في النص القرآني: دراسة مقارنة بين المفهوم الديني العلمي | م.د.نضال حسين عبد الرشيد | ١١٦ |
| ٩ | لغة الحوار عند الرسل والانبياء | م.د. فاطمة جبار كريم | ١٢٨ |
| ١٠ | مشروعية النقد البنيوي في دراسة النص القرآني بين إمكانات التحليل ومحاذير التطبيق | م. د. كريم سوادى معين | ١٤٦ |
| ١١ | البعد العقدي في الزرادشتية والكاكائية دراسة مقارنة في النشأة والعقيدة والتأثير | م. د. أمين عبد الكريم علي م. د. بلال محمد عباس مسهر | ١٥٢ |
| ١٢ | التسول بين الشريعة الإسلامية والقانون العراقي واثره في المجتمع | م. د. وسام مخلف محمد | ١٦٨ |
| ١٣ | أطر المعالجة الإعلامية للعلاقات العراقية السورية في القنوات الفضائية العراقية دراسة تحليلية مقارنة بين قناة الشرقية والعراقية | م. د. محمد داود سلمان | ١٧٨ |
| ١٤ | آراء الامام ابو علي السنجي الاصولية في كتاب البحر المحيط في اصول الفقه في الأدلة المتفق عليها دراسة مقارنة | م. د. قتيبة خالد صبار | ١٩٤ |
| ١٥ | تطبيق المنهج العرفاني للسيد حيدر الأملي على النص القرآني | الباحثة: رنا عبد الكريم الرديني أ. د. نظلة أحمد الجبوري | ٢٠٦ |
| ١٦ | المنهج الوظيفي في اللغة العربية المعارف أنموذجاً | م. م. زيد كريم جاسم م. م. أنس حميد مجيد | ٢١٦ |
| ١٧ | فلسفة العقل عند مفكري الإسلام في القرن الرابع الهجري «ابن سينا» أنموذجاً | الباحثة: نبأ غازي عبد المحسن | ٢٣٢ |
| ١٨ | التحول في صناعة المحتوى الإعلامي عبر وسائل التواصل في ظل صعود أدوات الذكاء الاصطناعي | م.م. عمر إبراهيم أحمد | ٢٤٦ |
| ١٩ | التطرف الفكري وانعكاساته في الاعمال التشكيلية لطلبة قسم التربية الفنية | م. م. ربي ابراهيم نعمه | ٢٦٤ |
| ٢٠ | Translating Emotionally Charged Language in Arabic Press Reports into English: A Functional Translation Approach | Sarah Abdul Salam Abdullah | ٢٨٠ |
| ٢١ | المسؤولية الجزائية عن جرائم المستهلك | م. م. زهراء عبد الهادي | ٢٩٨ |
| ٢٢ | دور الاعلام التربوي في محاربة الشائعات المجتمعية من وجهة نظر الهيئات التعليمية والتدريسية | م. م. فاطمة مهدي احمد م. م. شفاء سلام حميد | ٣١٤ |
| ٢٣ | المسؤولية القانونية للأضرار البيئية للنفط | الباحثة: حلا محمد ابراهيم | ٣٣٠ |
| ٢٤ | تمثيل صورة المرأة في وسائل الإعلام السمعية البصرية دراسة تحليلية في برامج تلفزيونية وإذاعية مختارة | الباحثة: رحمة علي حسين | ٣٤٠ |
| ٢٥ | الحملات الاعلامية الرقمية في تعزيز الوعي بقضايا المجتمع | الباحثة: زينب علي جمعة | ٣٥٤ |

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م


التسول بين الشريعة الإسلامية والقانون العراقي واثره في المجتمع

م. د. وسام مخلف محمد
ديوان الوقف السني/ دائرة أوقاف الأنبار



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية





فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

المستخلص:

لقد سعيت من خلال بحثي هذا الى التعرف على ماهية التسول , والأسباب , والعوامل المؤدية اليه , وبيان حكم التسول في نظر الشريعة الاسلامية , والقانون العراقي والتعرف على اهم الوسائل التي وجهت لمعالجة هذه المشكلة وكذلك التعرف على المواد القانونية الموجهة لمكافحة هذه المشكلة .

كلمات مفتاحية : التسول ، الحكم الشرعي للتسول ، التسول من الناحية القانونية .

Abstract:

Through this research, I sought to understand the nature of begging, its causes, and the factors leading to it. I also sought to clarify the ruling on begging under Islamic law and Iraqi law, identify the most important means used to address this problem, and examine the legal provisions aimed at combating it .

Keywords : Begging, legal ruling on begging, legal begging .

المقدمة:

الحمد لله الذي خلق الخلق لعبادته، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله أحسن خلقه وأكمل صفاته، (صلى الله عليه وآله) وأتباعه وصحابته، أما بعد:

فإن ظاهرة التسول من الظواهر التي أصبحت تهدد أمن المجتمعات لأن التسول قد يدفع الشخص المتسول الى ارتكاب الجرائم , فهو بداية الطريق الى السرقات والانحراف , وكذلك لما فيه من اهدار لكرامة الانسان , فالمتسول شخص اتكالي يرى في طلب المساعدة من الآخرين حلاً لمشاكله المالية , ويعتبر المتسول أن التسول هو الطريقة المناسبة لطلب الرزق , على الرغم من أنها طريقة تُشعر صاحبها بالعجز وبأنه عالة على الآخرين ولا يُحسن عمل أي شيء سوى أن يطلب المساعدة من غيره , يقول النبي (صلى الله عليه وآله): «اليدُ العليا خيرٌ من اليدِ السفلى وابدأ بمن تعول» (١) , لذلك فإن اليد التي تعطي وتقدم العون للآخرين خيرٌ عند الله تعالى من اليد السفلى التي تمتد لطلب الحاجة , فالأولى يدٌ كريمة تقدم من تعبها للآخرين , والثانية تأخذ العطية دون تعب , فالعبرة من هذا الحديث الشريف أن على الإنسان أن يسعى لتكون يده يدٌ علياً تُقدم للآخرين وتعطي , وأن لا يمد الإنسان يده للآخرين إلا مضطراً , فالتسول لا يجلب لصاحبه إلا المهانة , ويجعل قيمة صاحبه متدنية في عيون غيره .

أهداف البحث

لقد سعيت من خلال بحثي هذا الى تحقيق الاهداف التالية :

١- التعرف على ماهية التسول , والاسباب , والعوامل المؤدية اليه .

٢- الوقوف على حكم التسول في نظر الشريعة الاسلامية , والقانون العراقي .

٣- التعرف على اهم الاساليب التي وجهت لمعالجة هذه المشكلة .

٤- التعرف على الآليات القانونية الموجهة لمكافحة هذه المشكلة .

الدراسات السابقة:

١- العوامل الاجتماعية لظاهرة التسول وسبل معالجتها من وجهة نظر أساتذة الجامعات دراسة ميدانية في مدينة بغداد , مجلة آداب المستنصرية العدد ٨٨ - كانون الاول ٢٠١٩ .

٢- جرمية التسول بحث تقدمت به الطالبة شريين عامر عباس , اشرف قائد هادي الشمري , جامعة ديالى , كلية القانون و العلوم السياسية , قسم القانون .

الا أن دراستي تميزت عن الدراسات السابقة ببيان الالفاظ المرادفة للتسول , وحكم التسول في الشريعة الاسلامية.



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

٣- ظاهرة التسول المجتمعية في ميزان السنة النبوية - دراسة موضوعية ، رسالة ماجستير للطالب يوسف احمد محمد جمعة لجامعة الاسلامية بغزة ، وقد استفدت منها كثيرا في بحثي هذا ، الا اني تميزت عنه بإضافة معنى رابع للتسول وهو التكفف ، وكذلك تميزت دراستي بتعريف التسول من الناحية القانونية ، مع وجود تشابه في العناوين واختلاف في المضمون ، وقد ذكر صاحب هذه الرسالة دراسات سابقة لهذا الموضوع لذا فاني استغني عن ذكرها .

خطة البحث:

وقد قسمت بحثي هذا الى ثلاثة مباحث :

المبحث الأول: بيان الالفاظ المرادفة للتسول وتعريفه لغة واصطلاحا وفيه مطلبان. المطلب الأول: بيان الالفاظ المرادفة للتسول.

المطلب الثاني: تعريف التسول لغة واصطلاحا.

المبحث الثاني: حكم التسول من الناحية الشرعية والقانونية وفيه مطلبان.

المطلب الأول: حكم التسول في الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: حكم التسول من الناحية القانونية.

المبحث الثالث: أسباب التسول وتأثيره على المجتمع والحلول والمعالجات وفيه أربع مطالب.

المطلب الأول: أسباب ظاهرة التسول .

المطلب الثاني: تأثير ظاهرة التسول على المجتمع.

المطلب الثالث: الحلول والمعالجات.

المبحث الأول: تعريف التسول وبيان الالفاظ المرادفة

المطلب الأول: تعريف التسول وفيه ثلاثة فروع:

الفرع الأول: بيان معنى التسول لغة :

فأقول : لم يستخدم أو لم يعرف علماء اللغة القدماء هذا المصطلح بلفظه الحالي ، وإنما عرفوه بألفاظ مرادفة ومقاربه له ، ذلك أنه لم يكن سائداً أو معروفاً في لغتهم ، وإنما جاء تعريفه عند علماء اللغة المعاصرين فقالوا :

التسول لغة : مأخوذ من مادة سأل : سألته شيئاً ودرهماً ، أي طلبته منه وكذلك : يسأل المحتاج الناس: يطلب منهم الصدقات(٢) .


ومعناه هو استخراج ما في يد الآخرين ، أي يطلب تحصيله بدفع أو حث: كما تخرج الصدقات والدرهم من المستول ، أي استخراج واستنفاذ، ومنه قوله سبحانه وتعالى : (فَلَمَّا أَنَاثَا نُودِي يَا مُوسَى) (٣) ، وقوله سبحانه وتعالى : (هُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ خَالِدِينَ كَانَ عَلَى رَبِّكَ وَعْدًا مَسْتُولًا) (٤) ، أي مستخرجاً نافذاً(٥) .

ويأتي التسول بمعنى : تسوّل يتسوّل وتسوّل ، فهو متسول ، تسول فلان ، طلب واستعطى ، أي طلب العطية والإحسان(٦) .

الفرع الثاني: تعريف التسول اصطلاحاً :

التسول اصطلاحاً: التسول بالمعنى الواقعي الحاضر والمتعارف عليه في وقتنا الحاضر ، لم يكن معروفاً عندما فقهاؤنا الأوائل، وإنما كان السائد كما عرفناه في اصلاح اللغة هو المسألة ، والتكفف ، لكن علماءنا المعاصرون عرفوه بأنه : «الاستعطاء و طلب الصدقات من الناس باستخدام طرق مختلفة لجلب العطف و الشفقة»(٧) .

وتعريف التسول من الناحية القانونية : هو الوقوف في الشوارع العامة و طلب المساعدة المادية من الناس ، أو من الخلات ، أو الوقوف في الساحات العامة ، أو الادعاء بأداء خدمات للغير ، أو غيرها من المظاهر الكاذبة لغرض اخفاء السلوك الاصلي مثل المبيت في الشارع أو أمام المسجد ، واستغلال الاصابات و العاهات أو أي وسيلة لكسب تعاطف الناس معهم(٨) .



فصلية محكمة تعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

وعرفه القانون بأنه : «هو الاستعطاء، أو طلب الصدقة الذي يقوم به صغار السن، سواء كان له، أو لغيره ساعيا في هذا المجال أو جالسا في مكان عام متحجج في ذلك بعرض اصابته، أو العاهات التي فيه، أو أكثر، أو إلى أي وسيلة أخرى لهذه الغاية»(٩).

المطلب الثاني: بيان الالفاظ المرادفة للتسول.

أولا - المسألة : تعريف المسألة:

المسألة : مأخوذة من ، سأل يسأل سؤالا وسألة ومسألة وتسألا وسألة ، وسألته عن الشيء سؤالا ومسألة قال ابن بري : سألت الشيء بمعنى استعطيته إياه ، ومنه قوله سبحانه وتعالى : ((إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَهَوٌّ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أَجْرَكُمْ وَلَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ))(١٠) قال الله تعالى : ويأتي بمعنى الاستخبار : قال : وسألته عن الشيء: أي استخبرته(١١) .

ثانيا - الشحاذة: تعريف الشحاذة:

الشحاذة: مأخوذ من شحذ، فلان يشحذ الناس: يسألهم ملحا عليهم(١٢) . وهو شحاذ رجل شحاذ، بالذال، وهو اللص في المسألة ، من قولهم: قد شحذ الرجل السيف: إذا ألح عليه بالتحديد. لذا فان الملح في مسألة فيه شبه بهذا. وقد يقال: سيف مشحوذ، وشفرة مشحوذة ، ويقال: سائل ملح، وملحف، يأتي بمعنى واحد، قال الله عز وجل: ((لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا وَمَا تَنْفَقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ))(١٣) ، يريد: باللاح وملازمة(١٤) .

ثالثا - تعريف الاستجداء :

الاستجداء : مأخوذ من، جدو، وجدا ، جدواً وجدأ وأجدى الرجل أعطى وجدوث الرجل جدواً وجدأ سألته وأيضاً أعطيته ، وأجدى عليك الأمر وغيره كفاك ، ويقال ما أجدى عليك بالنفي أيضاً واستجداني فلان فأجديته استعطاني فأعطيته(١٥) .

رابعاً: التكفف : تعريف التكفف :

التكفف : مأخوذ من مادة كفف: وهو إذا كف الشيء يكفه كفا: أي يجمعه ، ومنه استكفف السائل: بسط كفه ، وتكفف الشيء : يطلبه بكفه وتكففه(١٦) ، ويقال: استكف وتكفف: إذا أخذ بطن كفه، أو سأل كفا من الطعام أو ما يكف الجوع ، ومنه قوله (صلى الله عليه وآله)، لسعد ((إنك أن تذر ورثتك أغنياء، خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس)) (١٨) أي يمدون أكفهم إليهم يسألونهم(١٧) .

المبحث الثاني: حكم التسول من الناحية الشرعية والقانونية

المطلب الأول: حكم التسول في الشريعة الإسلامية.

لقد شدد الاسلام في ذم التسول والمسألة من غير حاجة ، لما فيه من امتهان وابتذال لشخص المتسول ومكانته المجتمعية، حيث أنه ينزل قدره ويهين كرامته ، ولما فيه من تواكل المتسول ، وعدم أخذه بالأسباب المشروعة، التي تجعله يحفظ كرامته وماء وجهه ، حيث أوجد له بدائل تغنيه عن ذل السؤال وتكفف أيدي الناس :

فمن ذلك أنه لما هاجر المهاجرون الى المدينة وآخى النبي (صلى الله عليه وآله). بين المهاجرين والأنصار ، وآخى (صلى الله عليه وآله). بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن الربيع ، وكان سعد ذا غنى، فقال لعبد الرحمن: أقاسمك مالي نصفين وأزوجك، قال: بارك الله لك في أهلك ومالك، دلوني على السوق ((١٩) .

وجه الدلالة من هذا الحديث :

أن فيه يجب على الرجل أن يتنزه عما يعطى له ، أو يعرض عليه من الأموال وغيرها ، والأخذ بالشدة على نفسه في أمر معاشه، وفيه أيضا : أن العيش من تجارة أو صناعة أولى بنزاهة الأخلاق من العيش من الصدقات والهبات وشبهها ، وفيه كذلك مباشرة الفضلاء للتجارات بأنفسهم وتصرفهم في الأسواق في معاشهم وليس ذلك نقص



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

لهم (٢٠) .

الأدلة على تحريم المسألة أو التسول :

١- ما جاء في قوله سبحانه وتعالى في مدح الفقراء الذين لا يسألون الناس شيئاً ، ولو كان حقيراً لا قيمة له حيث قال سبحانه وتعالى واصفا حالهم : (لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْثَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ) (٢١) .. وجه الدلالة من هذه الآية :

أي لا يسألون ابتداءً حتى يكون منهم إلحاف (٢٢) .

وهناك وجه آخر لمعنى الإلحاف : هو أنهم لا يطلبون من الناس شيئاً مما هو عندهم سؤال إلحاح، كما هو شأن الشحاذين، وأهل الكدابة المعروفين، فالإلحاف : هو الإلحاح في الطلب، وظاهر النص هو نفي السؤال بالإلحاف لا مطلق السؤال، وأما ظاهر السياق فهو أن القيد لبيان حال السائلين في العادة، وأن النفي للسؤال مطلقاً، والمعنى أنهم لا يسألون أحداً شيئاً لا سؤال إلحاف ولا سؤال رفق واستعطاف (٢٣) .

٢- وقد حذر النبي (صلى الله عليه وآله) . أصحابه من المسألة أشد الحذر ، فمن ذلك ما جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنه سمع أباه، يقول : قال الرسول الله (صلى الله عليه وآله) : ((«ما يزال الرجل يسأل الناس، حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم»)) (٢٤) . وجه الدلالة من هذا الحديث فيه قولان :

القول الأول : أن معناه ، «يأتي يوم القيامة ذليلاً ساقطاً القدر لا وجه له عند الله» .

القول الثاني : «أنه يحشر يوم القيامة ووجهه عظم لا لحم عليه عقوبة له وعلامة له بذنبه حين طلب وسأل بوجهه» (٢٥) .

المطلب الثاني: حكم التسول من الناحية القانونية.


كل القوانين الدولية والمحلية متفقة على تحريم حالة التسول وعدها حالة خطرة على أمن المجتمع ، حيث أنها ظاهرة غير حضارية وهي مدعاة الى استغلال أصحاب النفوس الضعيفة ، والعقول السقيمة وقد وضع القانون العراقي عقوبات رادعة لكل من المتسول القادر على العمل وهو من أكل السنة الثامنة من عمره ، وكذلك الذي لم يتم السنة الثامنة من عمره ، وكذلك وضع عقوبات على كل من استخدم واعان غيره على التسول ، وكذلك وضع حلول لهذه المشكلة ، فمن ذلك ما جاء في الفصل الثامن المعنون بعنوان التسول : المادة (٣٩٠ / للفقرة ١- ٢) ، (الفقرة ٣٩١ /) ، و (الفقرة ٣٩٢ /) ، من قانون العقوبات العراقي ، المرقم ١١١ - لسنة ١٩٩٦ .

فجاء في المادة : ٣٩٠ :

١- الفقرة ١/ : يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن شهر كل شخص أتم الثامنة عشرة من عمره وكان له مورد مشروع يتعيش منه او كان يستطيع بعمله الحصول على هذا المورد وجد متسولاً في الطريق العام او في المحلات العامة أو دخل دون إذن منزلاً أو محلاً ملحفاً لغرض التسول وتكون العقوبة الحبس مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر اذا تصنع المتسول الإصابة بجرح أو عاهة أو إلح في الاستجداء.

٢- الفقرة ٢/ : اذا كان المتسول لم يكمل الثامنة عشرة من عمره فقد نصت الفقرة الثانية من المادة نفسها على ، أنه اذا كان مرتكب هذه الأفعال لم يتم الثامنة عشرة من عمره تطبق بشأنه احكام مسؤولية الأحداث في حالة ارتكاب مخالفة .

المادة/ ٣٩١ : يجوز للمحكمة بدلا من الحكم على المتسول بالعقوبة المنصوص عليها في المادة السابقة أن تأمر بإيداعه مدة لا تزيد على سنة داراً للتشغيل إن كان قادراً على العمل ، أو بإيداعه ملجأ ، أو داراً للعجزة ، أو



فصلية مُحْكَمَة تُعْنَى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

مؤسسة خيرية معترف بها اذا كان عاجزا عن العمل(٢٦) .

المادة/ ٣٩٢ : «يعاقب بالسجن مدة لا تزيد على ثلاثة شهور ، وغرامة مالية لا تزيد على خمسين دينارا، أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من أغرى شخصا لم يتم الثامنة عشرة من عمره على التسول ، وتكون عقوبة الحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر وغرامة مالية التي لا تزيد على مائة دينار ، أو إحدى هاتين العقوبتين ، إذا كان الجاني وليا ، أو وصيا ، أو مكلفا برعايته ، أو ملاحظه ذلك الشخص»(٢٧).

المبحث الثالث: أسباب التسول وتأثيره على المجتمع والحلول والمعالجات
المطلب الأول: أسباب ظاهرة التسول .

هناك اسباب عديدة للتسول منها :

١ - عدم القناعة والرضى بما قسم الله للإنسان ، فمن ذلك ما جاء عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ((انظروا إلى من أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم))(٢٨).

ففي هذا الحديث ارشاد من النبي صلى اله عليه وسلم للمسلم ، أن لا ينظر الى من هو فوقه سواء كان في المال وغيره .

٢ - ضعف التوكل على الله ، حيث ضمن العيش لكل مخلوق على وجه إذا أخذ بأسباب التوكل: يقول الله سبحانه وتعالى: (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ)(٢٩) .
وجه الدلالة من هذه الآية :

((يعني إلا ومن الله رزقها الذي يصل إليها، هو به متكفل، وذلك قوتها وغذاؤها وما به عيشها)) (٣٠).

٣ - انتشار البطالة وعدم الأخذ بالأسباب المشروعة التي تعين الرجل على كسب قوته وتغنيه عن ذل السؤال وهدر كرامته .

٤ - من أهم الأسباب التي أدت الى انتشار ظاهرة التسول هي : الفقر .

٥ - ضعف التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع .

المطلب الثاني: تأثير ظاهرة التسول على المجتمع.

إن ظاهرة التسول لها عواقب وخيمة على المجتمع بشكل عام من الناحية الاقتصادية ، والاجتماعية ، والأخلاقية ، والأمنية .

أما من الناحية الاقتصادية : ذلك أنَّ المتسول متوكل ومعتمد في رزقه على ما يستجديه من أيدي الناس وهذا بدوره يكون سبب في ضياع الكثير من الأيدي العاملة المنتجة التي تنفع المجتمع بشكل عام ، فبدل من أن يجتهد المتسول مهنة تنفعه وتغنيه عن ذل المسألة تجده يريح نفسه من تعب العمل والكد المشروع ، ويذهب ويتعب نفسه معنوياً بالتسول ، لذلك يجب على الحكومة المركزية ، والحكومة المحلية ، وضع حلول وخطط استراتيجية ، وذلك من خلال إيجاد فرص عمل للمتسولين تكون سببا في منعهم من التسول .

وأما من الناحية الاجتماعية : فهي كما أسلفنا في حكم الشريعة الإسلامية في التسول ، وهي أن المتسول يهين نفسه ، ويذل كرامته ، في سبيل أن يحصل على فتات من المال ، الذي من أجله أهدر ماء وجهه ، لذلك نجد المتسول الذي يستجدي الناس لا مكانة له في المجتمع ، وفي هذا يقول النبي (صلى الله عليه وآله) : ((«لأن يأخذ أحدكم حبله، فيأتي بحزمة الحطب على ظهره، فيبيعها، فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه»))(٣١) .

وجه الدلالة من هذا الحديث :

هذا الحديث يحث على العمل المشروع الذي به يحفظ الرجل كرامته ، وهو خير له من أن يسأل غيره سواء أعطوه



فصلية مُحْكَمَةٌ تُعْنَى بِالْبَحْثِ وَالدِّرَاسَاتِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْإِنْسَانِيَّةِ وَالْفِكْرِيَّةِ

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

أو منعه، فإن منعه فقد كسره في نفسه ، وإن أعطوه فقد مَنَّ عليه(٣٢) .

ومن الناحية الأخلاقية : أن ظاهرة التسول قد تعرض المتسول الى أن يكون أداة في يد بعض ضعاف النفوس ، وهذا بدوره يكون سببا في انتشار ترويح المخدرات ، والشذوذ الجنسي ، وغيرها من الأمور الأخلاقية ، تحت ستار التسول .

وأما من الناحية الأمنية : إن ظاهرة التسول من المشاكل التي تؤدي الى ازدياد معدل الجرائم في المجتمع ، الأمر الذي يؤدي الى الإخلال بأمنه واستقراره ، وازدياد حالات الجريمة لدى عصابات المتسولين ، من سرقات ، ونصب ، واحتيال على الآخرين .

المطلب الثالث: الحلول والمعالجات.

إن المتتبع لمنهج القرآن الكريم والسنة النبوية ، يجدهما قد عالجا ظاهرة التسول بأسلوب رائع ، فنجد ذلك من خلال الدعوة الى التكافل والتراحم والتعاون بين أفراد المجتمع ، ونبذ الأنانية وحب الذات فنجد الحلول وذلك من خلال :
الدعوة الى التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع الذي رغب فيه الشرع الحنيف وحث عليه فقال سبحانه وتعالى :
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْلُوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا آمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا . وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ . وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ . وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ)(٣٣) . وذلك من خلال إخراج الصدقات ، وتوزيعها على مستحقيها ، فمن ذلك :

أ- حث النبي عليه الصلاة والسلام أصحابه على إخراج زكاة الفطر لما فيه من إغناء الفقراء والمساكين يوم العيد ، عن ذل المسألة وتكفيف أيدي الناس ، لأن هذا اليوم يوم فرح وسرور لجميع المسلمين .

ب- ما جاء في قصة قوم مضر ، عن المنذر بن جرير ، عن أبيه ، قال : ((«كنا عند رسول الله(صلى الله عليه وآله) في صدر النهار ، قال : فجاء قوم حفاة عراة مجتاني النمار أو العباء ، متقلدي السيوف ، عامتهم من مضر ، بل كلهم من مضر فتمعر وجه رسول الله(صلى الله عليه وآله) لما رأى بهم من الفاقة الحديث»)) (٣٤) .

وجه الدلالة من هذا الحديث :

في هذا الحديث دلالة على أنه مع شدة حاجتهم من عدم مواساة الأغنياء لهم بما يدفع ضررهم كما هو الواجب عليهم ، إذ يجب على الكفاية على مياسير المسلمين دفع ضرر المحتاجين بإطعام الجائع وإكساء العاري ، وهؤلاء كذلك ولم يبادر الأغنياء إلى سد فاقتهم ، فلهذا تمعر وجه النبي(صلى الله عليه وآله)(٣٥) .

ج- وصف نبينا عليه الصلاة والسلام المسلمين فيما بينهم بأنهم كجسد واحد وكالبنين الواحد يشد بعضهم على بعض ويعطف بعضهم على بعض فمن ذلك : ما جاء عن النعمان بن بشير رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) : ((«مثل المؤمنين في توادهم ، وتراحمهم ، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»)) (٣٦) .


وجه الدلالة من هذا الحديث

أي إنما جعل النبي عليه أفضل الصلاة وأتم التسليم المسلمين كالجسد الواحد وذلك ؛ لأن الإيمان والاسلام يجمعهم كما يجمع الجسد الأعضاء ، فإذا تألم جزء من ذلك الجسد يتألم الكل يتألم ذلك الجزء ، وكذلك أهل الإيمان ، يتألم بعضهم يتألم البعض(٣٧) .

الخاتمة:

الحمد لله الذي منَّ عليَّ بإكمال هذا البحث المتواضع فأسأله سبحانه وتعالى أن ينفع به ، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم .

أولاً : النتائج :



فصلية مُحْكَمَةٌ تُعْنَى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

- ١- أن التسول هو مد الأيدي وتكفف الناس لطلب المساعدة منهم سواء كانت طعاماً أو مالا .
- ٢- أن المتسول من أقبح الناس منظراً يوم القيامة وذلك ؛ لأنه أهان نفسه في الدنيا فكان الجزاء من جنس العمل .
- ٣- أن اتكال البعض على مد الأيدي وسؤال الناس فيه أضرار اقتصادية على المجتمع ؛ ذلك أن المتسول قد أراح نفسه من تحمل مشاق العمل ، وهذا بدوره يكون سبب في ضياع الكثير من الأيدي العاملة المنتجة التي تنفع المجتمع بشكل عام .

ثانياً : التوصيات

إن المجتمع لطاهرة التسول يجدها من أهم الظواهر التي يعاني منها جميع المجتمعات على حد سواء ، لذا فإن أهم النتائج التي توصلت إليها هي :

- ١- إن التسول من الأمور الشنيعة التي نهي الإسلام عن امتثالها.
- ٢- تشكيل لجان مختصة بهذا المجال لمتابعة المتسولين ، وإيجاد لهم الحلول اللازمة .
- ٣- على الحكومة المركزية ، والحكومات المحلية ، توفير فرص عمل لهؤلاء المتسولين .
- ٤- وضع قوانين رادعة لكل من وجد متسولاً وتطبيق هذه القوانين دون تراخي .
- ٥- توعية المجتمع بخطورة هذه المشكلة وآثارها ، وذلك من خلال نشر برامج التوعية حول آثار التسول .
- ٦- تفعيل دور المؤسسات الخيرية ، ورفدها بالمساعدات المالية لمساعدة هؤلاء المتسولين ومنعهم من التسول .

الهوامش:

- (١) رواه الترمذي : محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت : ٢٧٩هـ) ، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١ ، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤ ، ٥) : شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، ط/٢ ، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م ، باب ما جاء في النهي عن المسألة ، برقم (٦٨٠) ، ٥٥/٣ .
- (٢) المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها) لا: د. محمد حسن جيل : مكتبة الآداب - القاهرة ، ط/١ ، ٢٠١٠ م ، ١٠٥٣/٢ .
- (٣) سورة طه : آية/١١ .
- (٤) سورة الفرقان : آية/١٦ .
- (٥) ينظر : المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم ، ١٠٥٣/٢ .
- (٦) ينظر : معجم اللغة العربية المعاصرة ، للأستاذ الدكتور : أحمد مختار عمر ، ط/١ ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م ، عالم الكتب - القاهرة ، ١١٣٩/١ .
- (٧) المنهج النبوي في علاج التسول ، للدكتور محمد عيد محمود صاحب ، ٣ .
- (٨) ينظر : جريمة التسول: شرين عامر عباس، اشراف الدكتور : قائد هادي الشمري، ص ١٠ .
- (٩) ظاهرة التسول ، حكمها ، وآثارها ، وطرق علاجها في الفقه الاسلامي : للدكتور : علي عودة الشرفات ، ص ٣ .
- (١٠) سورة محمد : آية / ٣٦ .
- (١١) ينظر : لسان العرب : محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) : دار صادر - بيروت ، ط/٣ ، ١٤١٤ هـ ، ٣١٩/١١ .
- (١٢) ينظر : أساس البلاغة، ٩٦/١ .
- (١٣) سورة البقرة : آية / ٢٧٣ .
- (١٤) ينظر : الزاهر في معاني كلمات الناس : محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ) ، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن : مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط/١ ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م ، ١٢/١ - ٤١٣ .
- (١٥) ينظر : كتاب الأفعال : علي بن جعفر بن علي السعدي، أبو القاسم، المعروف بابن القطّاع الصقلي (ت : ٥١٥هـ) : عالم الكتب ، ط/١ ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م ، ١٧٨/١ .
- (١٦) ينظر : لسان العرب لابن منظور مادة كفف ، ٣٠١/٩ - ٣٠٣ .
- (١٧) رواه البخاري : الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري : محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر : دار طوق النجاة (مصورة) عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ، ط/١ ، ١٤٢٢ هـ ، باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد ابن




فصلية مُحْكَمَة تُعْنَى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

- خولة ، برقم (١٢٩٥) ، ٨١/٢ .
- (١٨) ينظر : النهاية في غريب الحديث والأثر : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت : ٦٠٦ هـ) : تحقيق : طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية - بيروت ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م ، ١٩٠/٤ .
- (١٩) رواه البخاري : باب ما جاء في قول الله تعالى : { فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله } ، برقم (٢٠٤٩) ، ٥٣/٣ .
- (٢٠) ينظر : شرح صحيح البخاري لابن بطال : ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت : ٤٤٩ هـ) ، تحقيق : أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، مكتبة الرشد - السعودية ، الرياض ، ط/٢ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م ، ١٦٧/٧ .
- (٢١) سورة البقرة : آية / ٢٧٣ .
- (٢٢) ينظر : معاني القرآن وإعرابه : إبراهيم بن السري بن سهل ، أبو إسحاق الزجاج (ت : ٣١١ هـ) : عالم الكتب - بيروت ، ط/١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م ، ٣٧٥/١ .
- (٢٣) ينظر : تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) : محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بماء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت : ١٣٥٤ هـ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، سنة النشر : ١٩٩٠ م ، ٧٥/٣ .
- (٢٤) رواه مسلم : المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت : ٢٦١ هـ) ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، باب كراهة المسألة للناس ، برقم (١٠٤٠) ، ٧٢٠/٢ .
- (٢٥) ينظر : شرح صحيح البخاري لابن بطال ، ٥١٣/٣ ، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت : ٦٧٦ هـ) : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط/٢ ، ١٣٩٢ ، ١٣٠/٧ .
- (٢٦) قانون العقوبات العراقي ، ١١١ لسنة ١٩٩٦ ، الفصل الثامن .
- (٢٧) المصدر نفسه .
- (٢٨) رواه مسلم ، كتاب الزهد والرفائق ، برقم (٢٩٦٣) ، ٢٢٧٥/٤ .
- (٢٩) سورة هود : آية / ٦ .
- (٣٠) ينظر : تفسير الطبري : جامع البيان في تأويل القرآن : محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي ، أبو جعفر الطبري (ت : ٣١٠ هـ) ، تحقيق : أحمد محمد شاكر : مؤسسة الرسالة ، ط/١ ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م ، ٢٤٠/١٥ .
- (٣١) رواه البخاري ، باب الاستعفاف عن المسألة ، برقم (١٤٧١) ، ١٢٣/٢ .
- (٣٢) ينظر : منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري : حمزة محمد قاسم : الشيخ عبد القادر الأرناؤوط عني بتصحيحه ونشره : بشير محمد عيون : مكتبة دار البيان ، دمشق - الجمهورية العربية السورية ، مكتبة المؤيد ، الطائف - المملكة العربية السعودية ، عام النشر : ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م ، ٤٤/٣ .
- (٣٣) سورة المائدة : آية / ٢ .
- (٣٤) رواه مسلم : باب الحث على الصدقة ولو بشق قرة ، برقم (١٠١٧) ، ٧٠٤/٢ .
- (٣٥) ينظر : دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين : محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت : ١٠٥٧ هـ) ، اعتنى بها : خليل مأمون شبحا : دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ط/٤ ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م ، ٤٤٤/٢ .
- (٣٦) رواه مسلم : باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، برقم (٢٥٨٦) ، ١٩٩٩/٤ .
- (٣٧) ينظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت : ٥٩٧ هـ) ، تحقيق : علي حسين البواب ، دار الوطن - الرياض ، ٢١٢/٢ .

المصادر:

- القرآن الكريم:
١. أساس البلاغة : أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد ، الزمخشري جار الله (ت : ٥٣٨ هـ) ، تحقيق : محمد باسل عيون السود : دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ط/١ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .
 ٢. تفسير الطبري : جامع البيان في تأويل القرآن : محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي ، أبو جعفر الطبري (ت : ٣١٠ هـ) ، تحقيق : أحمد محمد شاكر : مؤسسة الرسالة ، ط/١ ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .
 ٣. تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار) : محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بماء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت : ١٣٥٤ هـ) ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، سنة النشر : ١٩٩٠ م .



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

- ٤ . الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري : محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر : دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ، ط/١، ١٤٢٢ هـ .
- ٥ . جرعة التسول : شرين عامر عباس، اشراف الدكتور : قائد هادي الشمري .
- ٦ . دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين : محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي (ت : ١٠٥٧ هـ) ، اعتنى بها : خليل مأمون شيحا : دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت - لبنان ، ط/٤ ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .
- ٧ . الزاهر في معاني كلمات الناس : محمد بن القاسم بن محمد بن بشار ، أبو بكر الأنباري (ت : ٣٢٨ هـ) ، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن : مؤسسة الرسالة بيروت، ط/١٤١٢، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٢ م .
- ٨ . كتاب الأفعال : علي بن جعفر بن علي السعدي، أبو القاسم، المعروف بابن القطّاع الصقلي (ت : ٥١٥ هـ) : عالم الكتب ، ط/١ ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- ٩ . سنن الترمذي : محمد بن عيسى بن سَؤْدَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت : ٢٧٩ هـ) ، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١ ، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤ ، ٥) : شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، ط/٢ ، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .
- ١٠ . شرح صحيح البخاري لابن بطلان : ابن بطلان أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت : ٤٤٩ هـ) ، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم ، مكتبة الرشد - السعودية، الرياض ، ط/٢ ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م .
- ١١ . طبقات الشافعية الكبرى : تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت : ٧٧١ هـ) ، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو : هجر للطباعة والنشر والتوزيع ، ط/٢ ، ١٤١٣ هـ .
- ١٢ . ظاهرة التسول ، حكمها ، وآثارها ، وطرق علاجها في الفقه الاسلامي : للدكتور : علي عودة الشرفات .
- ١٣ . قانون العقوبات العراقي ، ١١١ لسنة ١٩٩٦ ، الفصل الثامن .
- ١٤ . كشف المشكل من حديث الصحيحين : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت : ٥٩٧ هـ) ، تحقيق: علي حسين البواب ، دار الوطن - الرياض .
- ١٥ . لسان العرب : محمد بن مكرم بن علي ، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت : ٧١١ هـ) : دار صادر - بيروت ، ط/٣ ، ١٤١٤ هـ .
- ١٦ . المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت : ٢٦١ هـ) ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي : دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- ١٧ . معاني القرآن وإعرابه : إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت : ٣١١ هـ) : عالم الكتب - بيروت ، ط/١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ١٨ . المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم (مؤصل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها) لا : د. محمد حسن جبل : مكتبة الآداب - القاهرة ، ط/١ ، ٢٠١٠ م .
- ١٩ . معجم اللغة العربية المعاصرة ، للأستاذ الدكتور : أحمد مختار عمر ، ط/١ ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م ، عالم الكتب - القاهرة .
- ٢٠ . منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري : حمزة محمد قاسم : الشيخ عبد القادر الأرناؤوط عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون : مكتبة دار البيان، دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية ، عام النشر: ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .
- ٢١ . المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت : ٦٧٦ هـ) : دار إحياء التراث العربي - بيروت ، ط/٢ ، ١٣٩٢ م .
- ٢٢ . النهاية في غريب الحديث والأثر : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت : ٦٠٦ هـ) : تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية - بيروت ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

Al-Thakawat Al-Biedh Maga-

Website address

White Males Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN 2786-1763

Deposit number

In the House of Books and Documents

(1125)


For the year 2021


e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com





فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٧) السنة الثالثة جمادى الآخرة ١٤٤٦ هـ كانون الأول ٢٠٢٥ م

general supervisor

Ammar Musa Taher Al Musawi
Director General of Research and Studies Department

editor

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

managing editor

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

Editorial staff

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Nouredine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon